

مطلقا عينا او غيره قل او كثر ولو كذا **خام** واعده وسكن
 وعرض او وجده **عبد او كافر** والاطلاق راجع للمالك
 ندوة العين والركاز والمبالغة بقوله ولو كذا خاصة
 بالركاز وقوله او وجده الموعود فيها واستثنى منها
 معا قوله **او كثر** **نقطة** او كثر عمل بنفسه او غيره
في تحصيله ايه ما ذكر من الندوة والركاز ولو عطفه سفر
 على الا مخرج **فالركاز** حكم ربح العس دون التمهين وهو
 ايه الركاز **فمن** بكسر الميم ايه مدفون جاهلي اي غير
 مسلم وذمي **وكره** **مقبرة** ايه الجاهلي لانه مما نقل
 بالمروة **والطلب** ثمة لما قبله فانهم كانوا يدفنون
 الاموال مع امواتهم وان وقع **خمس** لانه ركاز **روبا**
قبح ايه الركاز **فان** **الارض** باحيا او بارث منها
 لا لواجده ولا لما اكتسبها او هبة بل للبايع الاصل او
 الواهب فان علم والافلطة وقيل لما اكتسبها بالمال مطلقا
 واما باقي الندوة فلما لمعدن يخرج به اذن الامام **والد**
تكت الارض مملوكة **فلو اجدته** **ود** **فمن** **مسلم او ذمي**
لقطة كالوجود من مالها على ظهر الارض يعرف
 سنة اذا لم يعلم ربه او وارثه فان قامت الغرائب على
 توالي الاعصار عليه بحيث يعلم ان ربه او يملك بوقته
 ولا يعرفه وارثه في هذا الاوان فليس ينوي ملكه
 او يكون محله بيت مال المسلمين لقوله كل ما يملك اربابا به
 فجعله

قوله والاطلاق راجع للمالك
 مطلقا عينا او غيره قل او كثر
 وكذا هذه الآية فيه تفسيره وعنده من سلك
 حكم الله تعالى في القطة من الذهب والفضة
 والفضة فالصواب رجوع الاطلاق للوكة
 فاعطى واجاب المولى في تفسيره
 في الندوة بمعنى القلة والابواب

فعله بيت المال وهو الظاهر بل المتعين **وما لفظه** بالغا
 والظا المجبة اي طرحها البحر مما لم يتقدم ملك احد
 عليه **كعنب** ولو لم يرجع وسكن **فلو اجدته** الذي
 وضع يده عليه او لا **بلا تخمس** لانه اصله الاباحة فلو
 مراة جماعة فتدافعوا عليه فجا اخر فوضع يده عليه
 له دون المتدافعين **فان تقدم عليه** او على ما لفظه
 البحر **ملك** **لاحد فان كان** من تقدم له ملكه **حربيا**
فذلك ايه فهو لواجده لكنه تخمس لانه من الركاز وا
 لتبنيه ليس بنام بدليل ما بعده ومراده بالحرابي المتحقق
 حرايته والافنا بعده يعني عنه ايه قوله وان كان
 من تقدم ملكه **جاهليا** ايه غير مسلم وذمي **ولو بشك**
 في جاهليته وغيرها **فركاز** **خمس** والباقي لواجده **والا**
 بان علم انه مسلم او ذمي **فللقطة** يعرف ولا يجوز ملكه
 ابتدا خلافا لبعضهم **فصل** في بيان مصرفها وهو من
 شروط صحتها كالا سلام **ومصرفها** ايه محل مصرفها اي
 من تصرف اي تعطى له فقيل لا يملك قوت عائلته ولو
ملك نصا **با** فيجوز الاعطاله وان وجبت عليه **وسكن**
لا يملك شيئا فهو اخرج من الفقير **وعامل** عليها اي
 على الزكاة **كساع** **وجاب** وهو الذي يجبي الزكاة **ومنفق**
 وهو القاسم وكاتب وحاسر وهو الذي يشتري يبيع
 ارباب المواشي للاخذ منهم **ولو كان** العامل **غنيا** لانه